



قرار رقم 1.7.3. بتاريخ: 14/06/2019

يقضي بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب:

- رئيس مصلحة الموارد المالية

- رئيس مصلحة التعمير والتخطيط والدراسات التقنية

بجماعة صفرو

إن رئيس المجلس الجماعي لصفرو

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 الموافق ل 02 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 محرم 1396 الموافق ل 19 يناير 1976 بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نونبر 2011 في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على قرار السيد رئيس المجلس الجماعي لصفرو رقم 446 بتاريخ 03 ديسمبر 2018 القاضي بتنظيم إدارة جماعة صفرو وتحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم صفرو.
- بناء على التقرير النهائي حول نتائج المقابلة الانتقائية لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد المالية بجماعة صفرو المؤرخ في 14 ماي 2019 الذي أسفر عن عدم انتقاء أي مترشح لهذا المنصب والمصادق عليه من طرف رئيس المجلس الجماعي لصفرو.
- بناء على التقرير النهائي حول نتائج المقابلة الانتقائية لشغل منصب رئيس مصلحة التعمير والتخطيط والدراسات التقنية بجماعة صفرو المؤرخ في 16 ماي 2019 الذي أسفر عن عدم انتقاء أي مترشح لهذا المنصب والمصادق عليه من طرف رئيس المجلس الجماعي لصفرو.
- بناء على القرار عدد 159 بتاريخ 28 ماي 2019 القاضي بالإعلان عن النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية لشغل منصب رئيس مصلحة الموارد المالية ورئيس مصلحة التعمير والتخطيط والدراسات التقنية بجماعة صفرو.

يقرر ما يلي

المادة الأولى

يعلن رئيس مجلس جماعة صفرو عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب :

❖ رئيس مصلحة الموارد المالية

❖ رئيس مصلحة التعمير والتخطيط والدراسات التقنية

المادة الثانية

يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

* الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

* الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (04) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة

تحدد مهام المنصبين المزمع شغلهم وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق بطاقات الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

■ طلب الترشيح.

■ سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق نموذج يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية:

www.emploi-public.ma

■ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

■ موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

■ نسخة طبق الأصل من قرار التعيين في الإطار الحالي.

■ نسخة طبق الأصل من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة

تودع ملفات الترشيح وجوبا وبصفة شخصية في أربعة (04) نظائر بمصلحة الموارد البشرية والحالة المدنية وتصحيح الإمضاء بالجماعة مقابل وصل وذلك خلال أجل أقصاه 03 يوليوز 2019 على الساعة الرابعة والنصف عشية وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس الجماعة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجرائها لاحقا عبر وسائل النشر التالية:

- ❖ بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma
- ❖ الموقع الإلكتروني للجماعة.
- ❖ سبورة الإعلانات بمقر الجماعة وبمختلف المقرات الأخرى التابعة لها.
- ❖ ويستدعى الموظفون المعنيون للمقابلة عن طريق رسالة مكتوبة مع إقرار بالتوصل.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة، ويلصق بالمقرات الإدارية التابعة لها.

✓

رئيس المجلس الجماعي لصفرو

الرئيس، المجلس الجماعي
عمالة صفرو

تأشير السيد عامل إقليم صفرو

عامل إقليم صفرو

عمر بنجلون



بطاقة الوظيفة الخاصة بشغل منصب

رئيس مصلحة التعمير والتخطيط والدراسات التقنية لجماعة صفرو

المسمى الوظيفي	رئيس مصلحة التعمير والتخطيط والدراسات التقنية لجماعة صفرو
المهام الأساسية للمنصب	- السهر على حسن سير العمل على مستوى المكاتب التابعة للمصلحة. - السهر على تطبيق مقتضيات القانونية والتنظيمية في إطار ممارسة مهام المصلحة. - مراقبة السير العادي بالمصلحة من خلال ضبط مواقيت العمل والقيام بالمهام على الوجه الأمثل - تأطير، مراقبة وتأمين انضباط ومواظبة الموظفين التابعين للمصلحة. - تسيير المصلحة من خلال تسطير وتنفيذ برنامج عمل دوري محدد. - وضع آليات كفيلة بتقييم مردودية الموظفين العاملين بالمصلحة من خلال مؤشرات النجاعة والأداء ومعطيات قابلة للقياس... - التقييم الدوري والمنتظم لأداء الموظفين العاملين بالمصلحة. - تأمين مختلف خدمات القرب المقدمة للمواطنين على الوجه الأمثل. - السهر على حسن سير المرافق العمومية التابعة للمصلحة. - المواكبة المباشرة لعمليات تعميم وتفعيل التقنيات الحديثة على مستوى المصلحة. - إعداد المعطيات بشكل منتظم عن الأنشطة الأساسية التي قامت بها أو شاركت فيها المصلحة بهدف إدراجها بالموقع الإلكتروني للجماعة. - تأطير عملية تحيين القرارات الجماعية المتعلقة بالمصلحة. - المشاركة في أشغال اللجان والاجتماعات ذات الصلة بمهام المصلحة. - المساهمة في وضع دليل مساطر المصلحة وتحيينه والسهر على الالتزام به. - ضبط العلاقة مع السلطات المحلية والمصالح الخارجية وتأطير الاجتماعات معها - تقديم تقارير دورية لرئاسة المجلس عبر السلم الإداري عن كيفية سير العمل بالمصلحة.
الكفاءات المطلوبة	أ- <u>المؤهلات المعرفية</u> : *التوفر على مؤهلات علمية و تكوينية كافية في التخصصات المرتبطة بالمنصب. *الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير المصلحة والوحدات الإدارية التابعة لها. * القدرة على التعامل مع الأساليب التكنولوجية الحديثة. والقابلية للتكوين. ب- <u>المؤهلات التديرية</u> : -القدرة على تسطير برنامج عمل المصلحة ضمن رؤية مشتركة ومتقاسمة مع المكلفين بالوحدات الإدارية التابعة للمصلحة. وتنسيق مع المسؤولين الإداريين ورئاسة المجلس -القدرة على مراقبة احترام قواعد الحكامة الجيدة والأجال القانونية والمساطر المنصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل. - القدرة على خلق مناخ ايجابي للعمل. ج- <u>المؤهلات الشخصية</u> : -حسن الإنصات والانفتاح والتواصل، روح المسؤولية والتضحية، الدقة، والموضوعية.

بطاقة الوظيفة الخاصة بشغل منصب
رئيس مصلحة الموارد المالية لجماعة صفرو

المسمى الوظيفي	رئيس مصلحة الموارد المالية لجماعة صفرو
المهام الأساسية للمنصب - السهر على حسن سير العمل على مستوى المكاتب التابعة للمصلحة. - السهر على تطبيق مقتضيات القانونية والتنظيمية في إطار ممارسة مهام المصلحة. - مراقبة السير العادي بالمصلحة من خلال ضبط مواقيت العمل والقيام بالمهام على الوجه الأمثل - تأطير، مراقبة وتأمين انضباط ومواظبة الموظفين التابعين للمصلحة. - تسيير المصلحة من خلال تسيير وتنفيذ برنامج عمل دوري محدد. - وضع آليات كفيلة بتقييم مردودية الموظفين العاملين بالمصلحة من خلال مؤشرات النجاعة والأداء ومعطيات قابلة للقياس... - التقييم الدوري والمنتظم لأداء الموظفين العاملين بالمصلحة . - تأمين مختلف خدمات القرب المقدمة للمواطنين على الوجه الأمثل. - السهر على حسن سير المرافق العمومية التابعة للمصلحة. - المواكبة المباشرة لعمليات تعميم وتفعيل التقنيات الحديثة على مستوى المصلحة. - إعداد المعطيات بشكل منتظم عن الأنشطة الأساسية التي قامت بها أو شاركت فيها المصلحة بهدف إدراجها بالموقع الإلكتروني للجماعة. - تأطير عملية تحيين القرارات الجماعية المتعلقة بالمصلحة. - المشاركة في أشغال اللجان والاجتماعات ذات الصلة بمهام المصلحة. - المساهمة في وضع دليل مساطر المصلحة وتحيينه والسهر على الالتزام به. - ضبط العلاقة مع السلطات المحلية والمصالح الخارجية وتأطير الاجتماعات معها - تقديم تقارير دورية لرئاسة المجلس عبر السلم الإداري عن كيفية سير العمل بالمصلحة.	
الكفاءات المطلوبة أ- <u>المؤهلات المعرفية:</u> * التوفر على مؤهلات علمية وتكوينية كافية في التخصصات المرتبطة بالمنصب. * الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير المصلحة والوحدات الإدارية التابعة لها. * القدرة على التعامل مع الأساليب التكنولوجية الحديثة. والقابلية للتكوين. ب- <u>المؤهلات التديرية:</u> - القدرة على تسيير برنامج عمل المصلحة ضمن رؤية مشتركة ومتقاسمة مع المكلفين بالوحدات الإدارية التابعة للمصلحة. وتنسيق مع المسؤولين الإداريين ورئاسة المجلس - القدرة على مراقبة احترام قواعد الحكامة الجيدة والأجال القانونية والمساطر المنصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل. - القدرة على خلق مناخ ايجابي للعمل. ج- <u>المؤهلات الشخصية:</u> - حسن الإنصات والانفتاح والتواصل. روح المسؤولية والتضحية. الدقة. والموضوعية.	